

- ذهب أكثر أهل السنة إلى أن عصمة الأنبياء (عليهم السلام) من الكبائر وأغلب الصغائر تتحقق فيهم بعد البعثة^(١).

- وذهب الشيعة الإمامية^(٢) إلى أن عصمة الأنبياء مطلقة سواء أكانت قبل البعثة أم بعدها ولا تجوز عليهم الصغائر أو الكبائر أو الخطأ سهواً أم عمداً، فالشيعة الإمامية بذلك يخالفون ما ذهب إليه بعضهم من جواز وقوع الخطأ والسهو من الأنبياء سواء أكان هذا الخطأ في الوحي أم تبليغ الرسالة أو ارتكاب المعصية.

والدليل العقلي على عصمة الأنبياء (عليهم السلام):

١. لو صدر منهم الذنب، لحرم اتباعهم فيما يصدر عنهم، مع ان اتباعهم فرض بالإجماع.

٢. لو اذنبوا لردت شهادتهم، إذ لا شهادة لفاسق بالإجماع، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾؛ لأن من لا تقبل شهادته في القليل الزائل من متاع الدنيا، كيف تقبل شهادته في الدين القيم.

(١) يُنظر: التفسير الكبير: ٨/٣؛ تفسير البحر المحيط: ٣١٤/١؛ المواقف للإيجي: ٤٢٦/٣؛ الفواكه العذاب في الرد على من لم يحكم السنة والكتاب، أحمد بن ناصر بن عثمان آل معمر التميمي الحنبلي، (ت ١٢٢٥هـ)، تحقيق: عبد السلام بن برجس، دار العاصمة للطباعة والنشر، الرياض، ط ١، (ب.ت): ١٨٨/١.

(٢) يُنظر: أوائل المقالات في المذاهب المختارات: ص ٤١٣؛ تنزيه الأنبياء، الشريف المرتضى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت ٤٣٦هـ)، دار الأضواء، بيروت، ط ٢، ١٤٠٩-١٩٨٩م: ص ١٥؛ نهج الحق وكشف الصدق، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر المعروف بالعلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ)، تقديم: رضا الصدر / تعليق: عين الله الحسني الأرموي، دار الهجرة، قم، (ب.ط)، ١٤٢١هـ: ص ١٤٢؛ الميزان في تفسير القرآن: ١٣٥/٢.

٣. إن صدر عنهم ذنب وجب زجرهم وتعنيفهم، لعموم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولا شك أن زجرهم إيذاء لهم، وإيذاؤهم حرام إجماعاً، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

٤. لو اذنبوا لاستحقوا العذاب واللوم والطعن، لدخولهم تحت قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾، لكن ذلك منتف بالإجماع، لكونه من أعظم المنفرات.

والدليل النقلية على عصمة الأنبياء (عليهم السلام):

١. قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾.

٢. قوله تعالى: ﴿وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾.

ثانياً: التبليغ:

التبليغ: هو إيصال الأحكام الشرعية التي أُمرَ الأنبياء بتبليغها إلى المرسل إليهم، ليرشدوهم إلى سعادة الدنيا والآخرة، وكل منهم لم يُخف عن الناس من ذلك شيئاً عمداً ولا سهواً.

وأقسام الموحى به ثلاثة:

١. قسم أُمرُوا بكتمانه، فهو خاص بينهم وبين ربهم.

٢. قسم خُيروا فيه بين التبليغ وعدمه.

٣. قسم أُمرُوا بتبليغه.

وهذا القسم (الأخير) هو الذي بلغوه إلى مَنْ أُرسلوا إليه، لأنهم مأمورون بتبليغه، لوجوبه عليهم.